

بعض المتأخرين الأيضاح وهو ان توكي في كلام
 حفاء دلالة فتا في كلام يبين المراد ونقح
 فانه داخل في الاطناب ومثل التوشيع
 بالمعنى المذكور بالمعنى المذكور في باب الاطناب
 وقد اورد في المحبتات او يكون مشتملا
 على تخليط مثل ما سناه حسن البيان وهو
 كشف المعنى وايضاله الى النفس فانه قد
 يجي مع الجواز وقد يجي مع الاطناب ومع
 المساواة ايضا القسم الثاني ما لا باس بكثرة
 لاشتماله على فايد مع عدم دخوله فيما سبق
 مثل القول في السرقات الشعرية وما يشتمل
 بها ومثل القول في التبدل والتخلص والانتها
 والمصنف قد حتم الفتن الثالث بدر هذه
 الاشياء وعقد لها خاتمة وفصلها عما يربط
 الخاتمة انما هي خاتمة الفتن الثالث كذا ليست
 خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة
 كالقدم على ما يتوهم بعضهم خاتمة
 في السرقات الشعرية وما يتصل بها اي بالقر
 مثل الاقتباس والتضييق والعقد والحل
 والفعل وغير ذلك مثل القول في التبدل
 والتخلص والانتها اتفاق القائلين ان
 كان في العرض على العموم كالوصف بالشيء
 والسفا وحسن الوجه والبرها ونحو ذلك

فرا

فلا يبعد سرقة ولا استيعان ولا اخلا وتؤخذ
 مما يؤول الى هذا المعنى لتعريف اي لتعريف هذا
 الغرض العام في العقول والعارات يشترك
 فيه الفصيح والاعمج والشاعر والمفح وان كان
 اتفاق القائلين في وجه الدلالة على الغرض
 وهو ان ما يستدل به على ثبات وصف من
 الشجاعة والسفا وغير ذلك كالتمثيل والمجاز
 والتخايل والذكريات تدل على الصفة اختصاصا
 بمن هي له اي لاختصاص تلك الصفات بمن
 تنبئ تلك الصفة كوصف المواد بالتخلل
 بعد ورود العفاة اي السائلين وكوصف
 البخل بالعبوس مع سعة ذات اليد فان اشترك
 الناس في معرفة اي معرفة وجه الدلالة على الغرض
 لا يستقر فيها اي في العقول والعارات كتمثيل
 الشجاع بالأسد والمواد بالبحر فهو كالأول اي
 فالأنتفاق في هذا النوع من وجه الدلالة على الغرض
 كما لا اتفاق في الغرض العام في انه لا يبعد سرقة
 ولا اخلا وقوله فهو كالأول جزء لقوله فان
 اشترك الناس وهذه الجملة الشرطية جزء
 لقوله وان كان وجه الدلالة والأي وان
 لم يشترك الناس في معرفته ولم يصل اليه
 كل احد يكون مما لا يقال الا بفكر جازان
 يرعي فيه اي في هذا النوع من وجه الدلالة

طبر السرفاء الشعرية